

ولم يظفر به البراه وهذا الشهود والاقاله فان سده الاقاله اولى لطلان
 السبع ما فرادى مدعى اقاله وسعى ان يخط هذا الاصل وان يخرج به كسرو الوافعا
 اذ مدعى على طرقة دنا من افعال المدعى عليه انه ارا الخ هذه الدعوى
 واقام سده واقام المدعى عليه انه كان افرق في سته دنا من بعد ابرأى ابيه
 فسل على سده المدعى مدعى الدفع وقال لا يسل على قبله فيكون
 سلا ولا سلا وسلا لا يصح وسلا ان ذكر اخص المصولا او المصوب لا ابرأ
 في دفعه والاصح **عنه** ادعيا دنا الشا فاقام احدهما سده على
 الشرا العاصم منه والاخر سده على الشرا القاسد منه الصي اولى **عنه**
 سده المسا اولى اذ ادعى القصر في اجاب موه اشرك ان ذكر شرفا
 فاشد اذ طرقة العقد منه العشا اولى **عنه** باج ملك العود وسلم اذ
 الما اذ روي شرف وادعى المنزك الا حازه واقاما النسبه منه المشرك
 اولى لانها حلز منه **عنه** اذ روي الكرافام قلته على شكها حين يلحقها الخ
 واقام سده على الاردميتها اولى **عنه** لو اقام الروع سده اربا حازت
 العبد حرا حرت واقام سده على اربا حرت سده المروع اذ وكلا
 الروع لان سده الروع ثمة فليس على العدم في الثانية على الامان **عنه**
 اذ الفصل اذ مدعى عليه دار الة ما عا من مئة عشرين سنة وادعى اخر
 انه وقف عليه شجر واقام سده منه مدعى السبع اذ وان ذكر الواقف
 بعنه سده الوقف اولى لانه تصير حفضا حلفه فلا يدبر التصرف
 الملك مع سده الحق لان الوقف لها الملك كالا عاق و **عنه** سده السواك
 المصوك اذ مدعى على امر وقفية محدود وقضى له بالنسبه م اذ مدعى اخر
 الملك المطلق على المصفي لانه له الملك المطلق خلاف الحق لانه فصاعلى
 الساسا **عنه** **باب السب على المسب** **عنه** شاهد
 الاصل اشهد عنه على سهادته فلم تجزها وقال لا اقبل سب اذ ابرأ
 شاهدا **عنه** اصل سب السهاد اذ كان امره محدد بخور اشهدا على
 سهادتها والمراء التي سبها لصاحبتها ولا لاجل الحرام ومجوه يكون

في قوله المصوب لا ابرأ
 في قوله المصولا او المصوب
 في قوله المصوب لا ابرأ
 في قوله المصوب لا ابرأ

في قوله المصوب لا ابرأ
 في قوله المصوب لا ابرأ

في قوله المصوب لا ابرأ
 في قوله المصوب لا ابرأ

بصحة عثمان في اسد لانه لضره ولا شته بالصواب ما اجاب به **عنه**
 ما اجاب به المدعى بالمدعى عليه سرفا الصفة العزى واليه وسان
 من كون **عنه** **باب الدعوى** **عنه** مدعى صفة امرها العاصم في دفعه ووقفها شرف
 السهاد عليه **عنه** مدعى صفة القاصم في المقروض امرها عن يد
 ثم ادعى امره بكذا الصفة عليه واقام سده لا شيع الدعوى سده **عنه**
 هذه الاجوبه امام مدعى اذ اعواد دعوى المالك وان اعواد دعوى الغصب لا يصح
عنه دعوى الغصب على دعوى المالك المستبرعه بخلاف دعوى الملك
عنه اذ روي العاصم فسد من المستبرعه اذ اعادها عليه بعد واقام
 النسبه وقضى بتركه لم يعلاها النسبه م اذ روي القاصم م قال **عنه** انه
 لما اذى اسبال الوكلاء تقصر القصاص في جسد المالك **عنه** ولو قال
 وقت الدعوى لسب برك وسع هذا فمضى عليه م اذ مدعى المعصية عليه اهلها يسكن
 ما يرك اعام سده لا شيع **عنه** هذه حمله كلاله فاشد ولا يسلقت اية
 لان القاصم لا يقضى الا على ذى اليد **عنه** اعام المدعى عليه سده اهلها يسكن
 يد القاصم وقت الدعوى اعام المدعى عليه اهلها يسكن يد سده العاصم
 اذ روي مثله **عنه** لان شاهد اليد التام يقي سهادته على ظاهر الحاك
 خلا وساهد العصب فكان اولى وسب راعها **عنه** م اذ روي فعلى القصاص
 بالطار وتقتصر ولو ادعى المدعى عليه ذفا انها لم تكرع م اذ روي موهوم **عنه**
 اذ المدعى بعد القصاص بالنسبه اهلها يسكن **عنه** المدعى عليه م اذ روي
 نظر القصاص لان المدعى ما قهره اذ روي شهوره في بعض سهادته اذ بعد التقب
 وطلب المدعى شهوره على القصاص فوصف لطلان القصاص على اشارة
 لاجل الخايع ولو ادعى المدعى عليه ذكر لا شيع دعواه ولا سته **عنه** اذ
 المستبرعه اذ روي ليلان العاصم بما روي **عنه** وقال لا ابرأ مني بما
 المقره يدعها فالزاخ وادعى لو اقاما النسبه والمقره اولى **عنه**
باب دعوى المدعى في قول اذ روي والناس **عنه** سب السب اذ ادعى
 في سب نركه اذ روي سب نركه اذ روي سب نركه لا سب نركه والادعته

في قوله المصوب لا ابرأ
 في قوله المصوب لا ابرأ